

من منه الى يظن فتمت فزسد التهم والافسلس واحد يكن  
**قول** وانتشر عند من خرج الى ابي في جمع المجلد لان غسل  
 البعض الزايد وحده مظنة انتشار الجائسة **قول**  
 او منها فقط ابي فيكني فيها كبر ويحي يتعريف فيها  
 الكسائر الجائسة والذمة ان تضاه الخطان انها  
 في قيل بنقضها الموضوع كفي فيها كبر **قول** ابي بلها  
 ابي بل ما يلما قير الاذمة هكذا المصوان باي في  
 المجلد واما او تفيد التخمير وليو مراد ايل  
 المراد ان الفسلس بالذمة لينة بلازم ولا عموه اليد  
 فيمكن جعل او يموني بل الاضرا **قول**  
 او الملك مندوب والمهد و مندوب هذا استهوان  
 كلمة الملك مندوب المسام كينة لا تعلق بها الجائسة  
 ولا يحصل هذا الا بالبد اذ في العبارة او الملك  
 مندوب وكونها بسري مندوب فتمت **قول**  
 وظاهره ان في حالة الجلبوس يعني ظاهر هذا  
 الكلام من جهة ذاته والتمبادر منه قائم في  
 ما في الجائسة **قول** او بالجلبوس ويستخرج هو  
 الظاهر لانه انك **قول** سواء لها قيل ذلك امر لا  
 قال غيره محل الجائسة لئلا يتدبر ان لم يلها **قول**  
 والاستند واجب ولو ضاق الوقت كما اقول في الناصد  
**قول** واما الجائسة الا نسب لما قبله الاستند اقول  
 واما الاستنجاء فانه مناف لظاهرة الجند في **قول** احساس

بان

بان لم ينفى واليخورد قال اصعب في الدين والافني في  
 المارة وكوهة الحققة ولم تحرم الا نهاد وان تعين  
 الاحقال لاخراج الجائسة فعمو **قول** وليبان صفة  
 مسلكه ونقده يحتمل ان النتم مطوق على المسك و  
 وصفة النتم الحقة وظاهره ان المذكره ثم الاصل  
 ان يقول وبين صفة عطف تفسير على ذلك واما  
 مقرر وليبان فلا يحسن عطفه على ما قبله فقد بد  
**قول** خلافا للشفا فغيره كانه سري عليه قلم في  
 ايجار الاستجار او اطل على طريقة عريته عند ع وال  
 فالمعروف الان عند الشفا فغيره مثلنا **قول** الكني  
 الى ساقه تفيد الما قبله **قول** نقل عبارته ابي  
 عبارة ابي سر ووقه السابقة عند قوله بفعل ذلك  
 تلاق **قول** ان لم يجبه وضو الف في الجائسة  
 ان الاحد ان يفهم عنها واليجه ما والجر اوجب  
 الوضو بان فارق الكثر الزمنة او **قول** معزمان  
 على غسله كله لانه هو الذي يقال فيه تعيد او لفظ  
 المادة اما ان قلنا بنفسه المجلد فقط فلا تعبه بل  
 ازالة الجائسة **قول** فلا تلازم بينه وجوبها  
 وعدم بطلان اليحقه ان يحذف لفظه عدم  
 او يبدل تلازم بينهما وذلك لمراعاة اختلاف او  
 لكونه الوجوه غير شرط في قوله **قول** غسله  
 يعني محل ازالة الجائسة وهو الوجه في حق المارة  
 فقط ومذمها بلة تغلو فربها **قول** ابي مندوب

اذ او فتنها كما في